

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (178) لسنة 2018 م

بشأن إنشاء وحدتين للخدمات الضمانية بمنطقة الجوف الغربي والهواري - الهواري

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

➤ بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03م) وتعديلاته.

➤ وعلى القانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
➤ وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 م بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

➤ وعلى القانون رقم (12 لسنة 2010 م) بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية وتعديلاته.

➤ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012م) بشأن لائحة الموظفين بعقود.

➤ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية (سابقاً) رقم (14) لسنة (2010م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

➤ وعلى قرار وزير الشؤون الاجتماعية رقم (126) لسنة 2016م بشأن تعديل واستحداث إدارات في القرار رقم (14) لسنة 2010م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد

➤ وعلى القرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة (2012م) بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة (2013م).

➤ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة (2013م) بسحب قرار وتقرير حكم.

➤ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة (2013م) بتعديل قراره رقم (453) لسنة (2013م).

➤ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (2010/11م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبه.

➤ وعلى ما جاء بكتاب السيد/ مدير إدارة التسجيل والاشتراكات والتفتيش

ذي الرقم (2185-14/2/B) المؤرخ في (2018/02/14م) بشأن إنشاء وحدتان ضاميتان بمنطقة الجوف الغربي والهواري - الهواري تتبعان لمكتب الخدمات الضمانية - الكفرة.

➤ وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات العمل والمصلحة العامة والتشريعات المنظمة للإدارة.



قرار

مادة (1)

تُنشأ وحدتان ضمانيتان تحت اسمي 1- (وحدة الخدمات الضمانية بالجوف الغربي)
2- (وحدة الخدمات الضمانية بالهوارى - الهوويرى) وتتبعان مكتب الخدمات الضمانية الكفرة
وتمارس الوددتان المشكلتان بموجب احكام المادة الأولى من هذا القرار اختصاصاتها
وفقاً للوائح التنظيمية الخاصة بصندوق الضمان الاجتماعي ووفقاً للحدود الإدارية
المتعارف عليها.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.



د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق: 2018/04/02 م.

القانونية

ص: صالحة العريبي □ اية سلامة